ان يكون مقدمة الشروع مما يجب ان يعلم قبل كتب الفن وليكن ذكر لجواز
ان يعلم غيره من الكتب اولا يعلم كتاب بل مجرد علم المعاني والجواز المراد
بالوجوب الوجوب العرفي الذي مرجعه اعتبار الاليق ولا اقل من نظر
التعليم والتعلم بالنسبة لا من يعلم الخ في الكتاب لا الوجوب العقلي
مطلقا والبه اشار قدس سره بقوله وكل كتاب في هذا الفن يليق به
ان يترتب على الاشياء الخ فان قلت فعلى هذا يرد عليه انه يلزم من
هذا ان يكون مقدمة الشروع جزء مكتب الفن لان ما يحسن ويليق
ان يعلم في كتاب لا يلزم ان يذكر فيه وما لا يذكر فيه لا يكون جزءا منه فلا يصح
قوله وحينئذ يلزم ان يكون المقدمة جزءا من كتب الفن لانا قلت هنا
الكلام على تقدير التسليم يعني لو سلمنا انه يلزم منه ان يكون جزءا من الشئ
فانما يلزم ان يكون جزءا من كتب الفن لا منه قوله اورد عليه ان الخاتمة
كما ذكرت اولا اه اشارة الى ما ذكره الملتادر وجه اه وجه العدول
عما قاله الشارح من ان البحث ان كان من حيث المادة فهي الخاتمة المقولة الا
فهي الخاتمة من ان ما ذكره مشتمل بان الخاتمة مقصودة ومواد لاقية
وليس كذلك بل يشتمل على اجزاء العلوم ايضا ووجه الاضعاف ان تعريف
كل واحد من الامور الخمسة المستفاد من التقسيم المذكور للضابط فالخاتمة
على ما يستفاد منه ما يكون البحث فيه عن المركبات المقصودة بالذات

من حيث المادة فانما لا يكون البحث فيه من هذه الحيثية لا يكون من الخاتمة
اذ التعريف يجب ان يكون جامعا قوله وجيء اه المقصود الاصلي
للمنطق الذي غرضه من الفن بيان طرق الايصال من الخاتمة هو المادة
او المباحث المتعلقة بالمادة اذ لا مدخل في ذلك البيان وصفا اذ ليس
لغيرها من المذكورات في الخاتمة مدخل فيه وهو ظاهر واما اجزاء العلوم
اي بيان انها ثلثة فانما ذكرت فيها تبعا اي تبعا للمقصود الاصلي الذي
عرفت من الخاتمة باعتبار مناسبتها اياه من حيث ان كلا واحدة منها يبحث
عن الاجزاء وباعتبار ان كلا منها غير مختصة ببحث من العلوم وتخصص
الجواب ان الخاتمة نظرا الى المقصود الاصلي للمنطق هو المباحث المتعلقة
بمواد الاقيسة دون اجزاء العلوم ونظرا الى مقصود اصالة وتبعا هو
المجموع فما ذكره الشارح اولا هو الخاتمة نظرا الى مقصودين وما ذكره
ثانيا هو الخاتمة نظرا الى المقصود الاصلي اعلم ان هذا الكلام منه قدس سره
يصلح دفعا للمناقشة بين كلامي الشارح لا بما اورده الملتادر فع دوحه لانه
ايراد على ظاهر كلامه لان الظاهر منه انه بصدد بيان الخاتمة المذكورة
السابق ذكرها وهو المجموع لا المادة وحدها وهذا تقرير الايراد يصلح
وجها للعدول عنه واجاب بعضهم عن ايراد الملتادر فع بانه بان المادة
تتناول مواد الاقيسة واجزاء العلوم اذ هي من مواد العلوم وح يكون

Copyright King Saud University